

مفهوم الجريمة لغة واصطلاحاً

الجريمة لغةً: هي الذنب، ومنه (جرم وأجرم واجترم) ، وتجرّم عليه أي : ادعى عليه ذنباً لم يفعله. ويقال: فلانٌ جريمه أهله أي: كاسيهم .

وأجرم فلانٌ أي: اكتسب الأثم فالجريمة من الجرم أي التعدي ، وتعني الانحراف والشذوذ عن السلوك والمقاييس الجمعية والاعتيادية .

الجريمة اصطلاحاً: -

حسب ما جاء من بيان لها في مستوى العلوم، فقد ورد مفهومها في:

أ. علم الاجتماع: وردت فيه بمعنى أفعال وسلوكيات تتعارض مع المصلحة العامة للجماعة، بمعنى أنها اعتداء على معايير المجتمع أو قواعد التي تحكم سلوك أفرادها، فالجريمة من الناحية الاجتماعية تمثل تعارضاً مع السلوك الاجتماعي الذي يقره المجتمع وسلوك الفرد.

ب علم النفس: عرّفت بأنها سلوك معاد أو فعل لا إرادي ناتج عن صراعات نفسية تحدثها مكبوتات اللاشعور، فهي انعكاس لما تحتويه شخصية الفرد من مرض نفسي يعبر عن صراعات انفعالية لاشعورية، فهي انطلاق للدوافع الغريزية انطلاقاً لا يعوقه عائق ، ولا يحده حد.

ج- علم القانون : عرّفت بأنها كل فعل أو ترك يعاقب عليه القانون، ولا يبرره استعمال ، أي كل ما نص القانون على تجريمه من التصرفات والسلوكيات والأقوال وجعل له عقوبة واضحة وصريحة .

د. علم الشريعة:

عرّفت بأنها كل فعل أو ترك نهى عنه الله عزّ وجل وهي سلوك إنساني غير سوي يخالف الفطرة السليمة ويمثل تعدياً على حق أو مصلحة من مصالح العباد التي يحميها الشرع ، وهي كل سلوك إنساني غير مشروع يرتب له الشرع جزاءً جنائياً لأن هناك ضابطاً دينياً يحكم سلوك الفرد.

ووفقاً لذلك فإنّ الجريمة تعد سلوكاً انسانياً منحرفاً عن الطريق المستقيم .
على ما تقدم من تعاريف مختلفة ظهرت علوم فرعية دقيقة لدراسة الجريمة والمجرم، مثل:

علم النفس الإجرامي، وعلم طبائع المجرم، وعلم الجريمة الجنائي، وعلم جغرافية الجريمة الذي يؤكد الأنماط المكانية والزمانية للجريمة، ودراسة العوامل الطبيعية والبشرية المؤثرة في السلوك ، وكل علم ينظر إلى الجريمة ويدرسها من الزوايا التي يختص بها مع إعطاء أهمية قليلة للجوانب الأخرى، وفي ضوء التعريفات السابقة وغيرها يمكن أن يتضح لنا مفهوم الجريمة الذي هو أي فعل ينتهك القانون ويعاقب عليه بواسطة النظام القانوني .